

بأخفى صوتي وما هي يسهول قال اولها ملامه وثانيها ناسه و
 ثالثها عذاب يوم القيمة الامن عندي فيكذب بعدك مع اذيع من
 انه هريرة عن ابن النبي عم قال انكم ستخرون علي الا مائة وكونوا
 ثمانية يوم القيمة شفيع المصطفى وسيت الفاطمة **حد** عن زهير بن
 حريش عن النبي عم انه قال ما من امير عرفة الا يوفي يوم القيمة فلو
 لا انك اذا عدك **طلب** عن ابن عباس عن النبي عم ما من رجل وفي
 عشرة الا اوتى به يوم القيمة مغلوله يده الى عنقه حتى يقتل به
 وينتم وكونه ذكرها عن عمة اذا وجد من يصلح لها غيره والا فعل
 بقول لاشها في رضا كناية **السادس** ولا يجوز سؤال تولية الا في
 فهو كسؤال الغضا بل ابن جهم روي قالوا لا يولي من طلب التولية
 على الا وفاق كمن طلب الغضا لا يقبل **السابع** ولا يجوز طلب
 الوصية **مد** عن ابن جهم عن النبي عم قال له ما با ازاراة الزك
 ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسه لا تاقرق على اثنين ولا
 تليق حال بهم وقال قا ضحان رحمه لا ينبغي للوصيل ان يقبل الوصية
 لانها امر على خطيها روي عن ابن جهم انه قال الدخول في
 الوصية اول مرة غلط والثانية حسنة وعنده والثالثة سرقة
 وعن بعض العلماء رحمه لو كان الوصي عمر بن الخطاب لم يجر
 من النصا وعن الشافعي رحمه لا يدخل في الوصية الا احق والحقن
 فلذا قيل اشقوا الوصا **الثامن** ولا يجوز دعاء الا نساء

عريفه ونفي الموت قال اتقوا ويدع الانسان ما شرع الله بالخير
 وكان الانسان لا يخرج السنة الا **ط** عن ابن عباس قال علي
 السلام لا ينبغي احدكم الموت بغير نيل به فانه كان لا بد فاعلا
 فليقل الله امر اجنبها كانت الحيوة خير اليك وتوفي اذا كان الوفا
 خير اليك عن ابن هريرة عن النبي عم انه قال لا ينبغي
 احدكم الموت اما محنتا فاعلم بردا او وصيا فاعلمه يستعب
 وغروا به مسلم لا يمتدح احدكم الموت ولا يبيع به من قبل ان
 ياتي به انه اذا مات انقطع عمله وان لا يزيد المؤمن عمره الا خير
حد عن جابر بن عبد الله قال رسول الله عليه السلام لا يتم الوفا
 فانه حول المطلع شديد وان من السعادة انما يبطل عمر المرء
 بوزنه انه الانابة وهذا النبي من عصى الموت لعز شوي نزل به
 وامان خاف على دينه من الفساد فباشر عن علم الكندي
 رحمه قال كنت جالسا مع ابن عيسى الفقار رحمه على سطح فرأى
 ناسا يتخلمون من الطاعة فقال يا ابا عبد الله هذا من العبد
 يقول ما نلتنا قال علم من لم يتق الله هذا المرسل رسول الله عليه
 السلام لا يتم من احدكم الموت فانه عند ذلك انقطع عمله
 ولا يبره فيستقر قال ابو جهم انما سمعت رسول الله عم يقول
 بادوا بالموت ستمائة امرأة السفهية وكثرة الشروط ومع الحكم و
 استخفافا بالدين وقطعه الزرع وشنا بئس الخلق من ان

كذبا عنه بالخير
 رواه في الهم في الحديث يوم ليجول
 كذا في الصلاة والنجوة حواشي
 ابن عباس في الحديث ورجع الى ما امر به
 لا بد ان يغفل حواشي
 اخبرني عن رجل من اصحابنا
 من اتى من اهل البيت في الصلاة
 في الصلاة والنجوة حواشي
 رواه في الهم في الحديث يوم ليجول
 كذا في الصلاة والنجوة حواشي
 ابن عباس في الحديث ورجع الى ما امر به
 لا بد ان يغفل حواشي
 اخبرني عن رجل من اصحابنا
 من اتى من اهل البيت في الصلاة
 في الصلاة والنجوة حواشي

عنه
 شها الا ما في المنة والفاطمة فانه النبي ما مات
 بوقت من الله سبحانه وتعالى ولا يتبعه في الدنيا ما مات
 فضل الصالحين مع كل النبي من المظلم حواشي
 فاعلم من هذا كالا يجوز طلبه الا يجوز نصبه بطريق
 صلا على من كونه الاصل خا لثا غير امين لان من سلم
 عن القابة على خروج والخالص لا يطلب الوصية
 فانها تكون من امسبب اعطى حواشي
 على حال صلا شها امره بها وضما به من حواشي
 حدود الشرايع وشبهة بالبدل وقدم الجول لانهما التها
 حواشي